

ولا يسلم الآمن استعملت فيه خمس ائمة الاسلام والبلوغ
 والمقتل والحجة والذكوة فان اختل شرط من ذلك رخصه ولم
 يسلم **اقول** ولا يسلم الآمن اجموعه فيه هذه الشروط الخمس
 المذكورة في المتن فمفروضه شرطها كالكافر والصبي والمجنون
 والعبد والمرأة رخصه ولم يقطع له سهم واخرج وهو في اقطعه الامام
 عن الاحساس لا يريته ناقصا عن سهم الاصل **قال** في خمسة
 على خمسة اسهم سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده
 في المصالح **وسهم** لابي القري وهو بنو عشم وبنو المطلب
 لبيثامي **وسهم** للمساكين **وسهم** لابناء السبيل **اقول**
 ويقسم الخمس سخر من مال الغنيمة على خمسة اسهم السهم الاول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده في مصالح المسلمين
 كالتقوية والارزاق القضاة والوفيان وغير ذلك والثاني

والثالث لابي القري والثالث للبيثامي والفقراء والرابع للمساكين
 وهو كل محتاج من الفقراء والمساكين فيصرف عليهم على قدر حاجاتهم
 كما في الآية **اقول** في السبيل على قدر حاجات فقراءهم واعلموا
 انما غنمتم من فتنه فان لكم خمس وللرسول ولابي القري والسهم للمساكين
 واولى السبيل الآية **قال** في خمسة اسهم **اقول** في خمسة اسهم
 في خمسة اسهم سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده
 في المصالح **وسهم** لابي القري وهو بنو عشم وبنو المطلب
 لبيثامي **وسهم** للمساكين **وسهم** لابناء السبيل **اقول**
 ويقسم الخمس سخر من مال الغنيمة على خمسة اسهم السهم الاول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده في مصالح المسلمين
 كالتقوية والارزاق القضاة والوفيان وغير ذلك والثاني

104

والثاني سهم لابي القري والثالث للبيثامي والفقراء والرابع للمساكين
 وهو كل محتاج من الفقراء والمساكين فيصرف عليهم على قدر حاجاتهم
 كما في الآية **اقول** في السبيل على قدر حاجات فقراءهم واعلموا
 انما غنمتم من فتنه فان لكم خمس وللرسول ولابي القري والسهم للمساكين
 واولى السبيل الآية **قال** في خمسة اسهم **اقول** في خمسة اسهم
 في خمسة اسهم سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده
 في المصالح **وسهم** لابي القري وهو بنو عشم وبنو المطلب
 لبيثامي **وسهم** للمساكين **وسهم** لابناء السبيل **اقول**
 ويقسم الخمس سخر من مال الغنيمة على خمسة اسهم السهم الاول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده في مصالح المسلمين
 كالتقوية والارزاق القضاة والوفيان وغير ذلك والثاني

والثالث لابي القري والثالث للبيثامي والفقراء والرابع للمساكين
 وهو كل محتاج من الفقراء والمساكين فيصرف عليهم على قدر حاجاتهم
 كما في الآية **اقول** في السبيل على قدر حاجات فقراءهم واعلموا
 انما غنمتم من فتنه فان لكم خمس وللرسول ولابي القري والسهم للمساكين
 واولى السبيل الآية **قال** في خمسة اسهم **اقول** في خمسة اسهم
 في خمسة اسهم سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده
 في المصالح **وسهم** لابي القري وهو بنو عشم وبنو المطلب
 لبيثامي **وسهم** للمساكين **وسهم** لابناء السبيل **اقول**
 ويقسم الخمس سخر من مال الغنيمة على خمسة اسهم السهم الاول
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ويصرف بعده في مصالح المسلمين
 كالتقوية والارزاق القضاة والوفيان وغير ذلك والثاني